الإدارة الإلكترونية واستراتيجيتها لرقابة الفساد المالي ومكافحته

Electronic management and its strategies for controlling and combating financial corruption.

غزالي لخضر* **بوادي مصطفى**
مخبر الدراسات القانونية المقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعيدة- الجزائر
ghezlakh@gmail.com *bouadi_1970@hotmail.fr*

تاريخ الإرسال: 2020/02/07 * تاريخ القبول: 2020/03/29 * تاريخ النشر: 2020/06/01

ملخص: الأفاق الواعدة للإدارة الإلكترونية الجزائرية واستراتيجيتها في البحث عن الآليات الحديثة لمحاربة ظاهرة الفساد، من خلال استخدامات التطور التكنولوجي ألمعلوماتي الذي وضعه المشرع الجزائري لاستحداث البوابة الإلكترونية ضمن سياسته الإدارية الحديثة، لتعزيز الشفافية والمساواة بين المتعاملين، وتسهيل آليات الرقابة والوقاية من ظاهرة الفساد المالي، الظاهرة التي ازدادت وتفاقمت رغم كل الجهود المبذولة المادية والمعنوية لمحاربتها، فالبوابة الإلكترونية حتمية تحتاج إلى تطويرها وتعميمها كنموذج فعال تبنته الدول المتطورة، وهذا ما أوصت به المؤتمرات الدولية، والتي أعطت عدة تجارب ناجحة، في استخدام التقنية المعلوماتية في الوقاية من الفساد ومكافحته.

الكلمات المفتاحية :الاستراتيجية الإدارية، الإدارة الإلكترونية، البوابة الإلكترونية، الفساد المالي .

Abstract: *The promising prospects of the Algerian electronic administration and its strategy in the search for modern mechanisms to combat the phenomenon of corruption, through the uses of information technology development developed by the Algerian legislator to develop the electronic portal within its modern administrative policy, to enhance transparency and equality between economic dealers, and to facilitate mechanisms of control and prevention of the phenomenon of financial corruption, the phenomenon That has increased and worsened despite all the efforts made material and moral to fight it, the electronic portal is an imperative that needs to be developed and circulated, as an effective model adopted by the developed countries, and this is what the pain recommended International Tamrat, which gave several successful experiences in the use of information technology in preventing and combating corruption.*

Keywords: *management strategy, electronic management, electronic portal, financial corruption .*

* **المؤلف المرسل**

مقدمة :

بات من الضروري على السياسة العامة للدولة اتخاذ وقفة صارمة وتدابير لازمة لتوحيد الجهود لمنع الفساد وحصر نطاقه، بكل الوسائل المادية والمعنوية ؛ وحتى تكون هذه السياسة العامة موحدة وهادفة وناجحة لمحاربة ظاهرة جريمة الفساد، عليها أن تتبع المناهج العلمية والدراسات بالتخطيط والاستراتجية الفعالة لمسايرة تطور الظاهرة ومعالجتها، فالسياسات متعددة باختلاف المجتمعات، وتحدياتها كثيرة في الحاضر والمستقبل لمواجهة المشكلات، فعليها أن توجه هدفها بمعالم الاستراتيجية مع مقوماتها ومتطلباتها، وبنظرة طويلة المدى مع التخطيط وتطوير القطاعات باستمرار لمعالجة ظاهرة الفساد، وهذا ما نحاول تجسيده وتبيانه لسياسة المشرع الجزائري الإدارية في معالجة الفساد المالي، فالفساد الظاهرة المتفشية في كل المجالات والقطاعات سواء كانت خاصة أو عامة، والتي لا يمكن معالجتها فقط من الناحية الجنائية، بالقبض على المجرمين ومعاقبتهم للحد من الظاهرة؛ بل لابد من تكامل كل عناصر السياسة الجنائية والإدارية لمكافحة الظاهرة، وهذا ما أقره المشرع الجزائري ضمن القانون الخاص بمعالجة الفساد المالي، الذي أقر ضرورة تطوير الجهاز الإداري، فأقر بضرورة السياسة الوقائية فنص على اختيار الكفاءات وانتقاء أحسن الموظفين عن طريق المنافسة الشريفة ومراقبتهم بصفة مستمرة مع التصريح بممتلكاتهم الخاصة، مع استحداث آليات رقابية إلكترونية لتقييد الوظيفة والموظف العام باتباع الإجراءات القانونية التنظيمية لإبرام الصفقات، فأوجد آليات أكثر ضابطة، وهي التطور التكنولوجي الذي خلق آليات مساعدة لعمل الموظف ومراقبة التعاملات وسير المرافق العمومية، المتمثل في البوابة الإلكترونية لكل المعاملات وخدمات المرفق العام، سواء في مجال الصفقات العمومية أو أي تعاملات قد تؤدي للفساد المالي.

تساؤلات البحث: رغم كل الجهود المبذولة للدول، المادية والمعنوية، والتي استحثتها لردع ظاهرة الفساد بكل التقنيات الحديثة؛ إلا أنها تفاقمت وتطورت، فهذا يجعلنا نتساءل هل هو ناتج عن نقص في المنظومة القانونية؟ أو مسألة كيفية تطبيقها وتنفيذها في الهيئات الإدارية والقضائية، أم شيء آخر؟ أو هي مسألة اجتماعية وثقافية يمكن إدراكها بإصلاح المجتمع وقيمه، ومن هنا نطرح الإشكال؟

إشكالية البحث : من خلال طرح التساؤلات التي تمكننا من تحديد الخلل في معالجة ظاهرة الفساد، والتي يمكن أن تكون في إصلاح الإدارة أو العدالة أو خلق مؤسسات خاصة للحد من ظاهرة الفساد؟ وبالتالي فما هي التدابير والآليات التي وضعتها الدولة الجزائرية للوقاية من الفساد ومحاربته؟ أو ما توجه السياسة العامة للدولة لمحاربة ظاهرة الفساد المالي كاستراتيجية مستحدثة في ظل تطور ظاهرة الفساد؟ و عليه فالإشكال في ما هي استراتيجية الإدارة الحديثة للوقاية من الفساد ومحاربته ؟

أهداف البحث : الهدف يكمن في أهمية هذا المقال الذي هو بيان لأهم التدابير الوقائية للإدارة الإلكترونية التي وضعتها السياسة العامة للدولة الجزائرية، من خلال التنظيم الإداري للبوابة الإلكترونية لإبرام الصفقات العمومية ودورها في الوقاية من الفساد ومحاربته؛ فالهدف هو بيان للسياسة الإدارية الحديثة ومتطلبات الاستراتيجية لمحاربة الفساد وردع المفسدين، فالمقال يبين رغم أن الآليات المتعددة لمعالجة ظاهرة الفساد؛ إلا أنها ازدادت وتفشت أكثر في نهب المال العام، وخاصة في المدة الأخيرة نتيجة عدة عوامل، أهمها تجاهل الإرادة السياسية العامة للدولة وعدم جديتها لردع الفساد والمفسدين، مقارنة مع نماذج لدول أخرى أكثر جدية.

منهج البحث :ينتهج هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي أساسا، فالمقال يبين ويشرح ما عملت الدولة الجزائرية من إصلاحات وتنظيمات إدارية ومؤسساتية للوقاية ومحاربة ظاهرة الفساد، بأسلوب وصفي مع المنهج التحليلي والمقارن الذي يعطي تفسيرات وحلول من خلال أخذ نماذج أخرى استطاعت أن تتقدم في معالجة الظاهرة.

الدراسات السابقة :هناك عدة أبحاث ودراسات تخصصت في مجال معالجة ظاهرة الفساد بكل أنواعه الإداري والمالي، في ظل القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، بشقيه الوقائي والجزائي، وكلها أقرت بالقصور التشريعي الذي يحتاج إلى إعادة صياغة، لما أظهره من عجز وإفلات لمحترفي الفساد، وعدم تناسب العقوبات الردعية والتي لا توافق حجم الجريمة المرتكبة، وبالإضافة إلى الحاجة إلى إجراءات أكثر تنظيمية للإدارة والوظيفة العامة، مع أحكام جزائية ردعية لمختلف جرائم الفساد، فالمقال هو مقارنة ببعض السياسات الدولية كنماذج لمحاربة الفساد وما علينا العمل به من خلال التجارب الناجحة، بالذهاب إلى إدارة إلكترونية حديثة ونصوص تنظيمية مستجدة للوقاية من الفساد عامة.

المبحث الأول : الاستراتيجية الإدارية وآليات الوقاية من الفساد ومحاربته.

إذا كانت الاستراتجية كمفهوم عام هي "فن" كما هي علم، وهذا أثناء تطبيقها والعمل بها وممارستها، ويقصد بالاستراتجية إدارة ما هو قائم وما هو قادم من ظواهر إدارية أو إجرامية فرضتها ظروف العصر ومتغيراته السياسية والاجتماعية والاقتصادية ومواجهتها مواجهة متلاحقة باستمرار، وتعقبها تحقيقا للاستقرار الأمني، فيتطلب لنجاح الاستراتيجية بمفهومها المتقدم ضرورة توافر متطلبات ومقومات لا غنى عنها في هذا الصدد، حتى تحدد طريقها والكيفية التي تعالج الظاهرة الإجرامية، فبدونها تغدو الاستراتيجية كلمات جوفاء لا صدى لها في الواقع، وهنا يلزم التنبيه إلى ثمة فارق بين المتطلبات والمقومات، فالمتطلبات هي دعائم أو ركائز ثابتة لا تتبدل بتغير الظروف والأحوال، أما المقومات فهي لا تعدوا أن تكون مجموعة من العناصر تتسم بالمرونة، لتواكب المتغيرات التي تجد من وقت لآخر(حسني،https://www.policemc.gov.bh/mcms-store/pdf/97 ، ص6)، فهناك ضرورة قصوى لقراءة الاستراتيجية " كعلم "من أجل الحصول على تطبيق عملي في غاية الكمال والحصول على استراتيجية "كفن" في أرقى أشكالها فهي منهج علمي يبدأ بفرضيات ومعطيات ليحقق بها أهدافه ونتائجه المتوقعة مستقبلا، وبأنها النظرية التي تريد دائما السير بشكل مزدوج مع التجربة، إلا أنه يمكن للاستراتيجية أن تتغير أو تسقط آنيا أو لاحقا، فالواجب التركيز على المعرفة النظرية كسابقة على العمل التنفيذي، وهذه من حقائق الفكر الاستراتيجي، فالإستراتيجية لها قواعدها كبقية العلوم والفنون، وهي متغيرة ولكنها ثابتة في بعضها والجهل بقواعدها لابد أنه يقود إلى السقوط، وهذا ما يؤكده أحد الاستراتيجيين الفرنسيين "إن مراقبة المبادئ ومعرفتها لا يكفي دائما للحصول على النصر ولكنها تحقق من وقع الهزيمة"(نيوف، http://www.abhatoo.net.ma ،ص6).

فتجربة الإدارة الإلكترونية التي عملت على إدخال المعلومات والبيانات إلى مصالحها في برمجيات خاصة ما هي إلا استراتيجية للتخلص من فرضيات الفساد وتحقيقا لنتائج تتيح الشفافية والمساواة في فرص الاستفادة من الخدمة بين الفئات التي تستهدفها أنشطة المنظمات العامة(العلاق، 2008،ص21)، وتحسينا لمستويات الأداء لدى المنظمات والمؤسسات والهيئات والإدارات العمومية والحكومية(غنيم،2004،ص43)، بغية أهداف اجتماعية واقتصادية في ظل التعاملات الحديثة للرقمية، لزيادة حجم الاستثمارات التجارية والتسويقية(محمد،2009،ص73) وغيرها من الخدمات العمومية، فالاستراتيجية الإدارية معرفة نظرية وعمل تنفيذي له متطلبات ومقومات قائمة على الإمكانيات المتميزة للإنترنت وشبكات الأعمال في التخطيط والتوجيه والرقابة على الموارد والقدرات الجوهرية للمؤسسة والآخرين دون حدود، من أجل تحقيق أهداف المؤسسة(نجم،2004،ص127)؛ وحتى يكون عمل فعال منهجي قائم ودائم باستمرار.

المطلب الأول :مقومات الاستراتيجية الإدارية : هذه المقومات في مجملها هي الأساس الذي تعتمد عليه السياسة العامة للإدارة، والتي تساهم في بلورتها وتطورها وتنفيذها على أحسن الأحوال، وهذه المقومات تتجلى في المقومات البشرية والمقومات المادية والمقومات التنظيمية والتشريعية لمواجهة أي ظاهرة ومعالجتها.

1. مقومات بشرية: كل العناصر البشرية التي تساهم في سياسة ما، من السلطات التنفيذية والسلطة القضائية والسلطة التشريعية لمواجهة ظاهرة ما، فالسلطة التنفيذية تلعب دور كبير في اختيار كفاءات بشرية تعمل بإدارة حقيقية غير احتيالية على ممتلكات الشعب، وهذا ما نص عليه القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته في اختيار الموظف الكفاءة في منصب وظيفة عمومية، أما بعد التوظيف فلا وجود للرقابة الذاتية على الموظفين حتى تكون أكثر جدية في العمل، ولا يخضع الموظف إلى عقوبات جزائية نتيجة إهماله أو احتياله وتعسفه بقرارات غير قانونية، فمثلا في النظام الأساسي لموظفي الإدارة العمومية في ماكاو (الصين) يخضع الموظفين العموميين لعقوبات إدارية، تبدأ بتحذير خطي وفرض غرامة ثم الإيقاف عن العمل تصل إلى التقاعد ألقسري أو التسريح، بعد فرض إجراءات إدارية تأديبية مناسبة في الحالات التي لا تعتبر فيها أفعال جنائية لقواعد الانضباط(مؤتمر الدول الأطراف،2017،ص37)، فغياب العقوبات التأديبية الإدارية والإدارية الجزائية في القانون الأساسي للوظيفة العمومية تقصير، وخاصة في تجاوزات الموظف بالتقصير أو الإهمال الذي يؤدي إلى الفساد المالي، فنجد المادة 181الوحيدة في القانون رقم 03/06 المتعلق بالوظيفة العمومية التي تنصص على العقوبة التأديبية من الدرجة الرابعة في حالة استفادة الموظف من امتيازات، وهذه جريمة جنائية أقرها قانون الفساد فلا بد من عقوبات تأديبية وقائية غير جنائية، وكذلك لم ينصص المشرع على تقييد كيفية اختيار بعض المناصب السياسية في الدولة، التنفيذية و سلطة التشريعية .

2. مقومات مادية: وهي الوسائل المادية التي تساعد العنصر البشري على تطبيق السياسات الإدارية، فيستخدم معظم الدول الإنترنت كأداة للتوعية والإعلام بشأن مكافحة الفساد والتشجيع على نشر معلومات تهدف إلى المساهمة في عدم التسامح مع المفسدين، فالولايات المتحدة الأمريكية من خلال سلطاتها الثلاث (القضائية، التنفيذية، التشريعية)تستخدم الإنترنت كأداة لإشراك الشباب من أجل توعيتهم بكيفية عمل الحكومة الاتحادية، وأهمية الحوكمة الرشيدة وقضايا أخرى ذات الصلة بالفساد بكل وسائط الإعلام الاجتماعية عموما؛ بغية توعية الجمهور بشأن الشفافية والاحتيال، وكذلك التجربة الإندونيسيا التي سخرت نحو 150 مليون دولار سنويا لتعبئة تكنولوجيا الإنترنت والهاتف المحمول، لتعزيز الرقابة على المشاريع والشفافية والفعالية الكلية؛ حيث التزمت الحكومة باستخدام التكنولوجيا لتحسين نظم الحوكمة ومشاركة المواطنين (كارولين- ليونارد ،https://www.mubasher.info/news/1993897).

3. المقومات التنظيمية: وهي النظم الإدارية والعلاقات بين مختلف القطاعات التي تعمل على تنفيذ السياسة الإدارية لمحاربة جريمة الفساد، وما يعاب على هذه المقومات التنظيمية عدم وجود تكامل بين القطاعات، وخاصة الهيئات المستحدثة لمحاربة الفساد والوقاية منه، واتصالها مع المؤسسات المالية وإشراك المواطن، فإذا أخذنا بعض التجارب فهناك في مقاطعة هونغ كونغ(الصين) أنشأت اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد قنوات اتصال مع كبرى المصارف وشركات التأمين وشركات المحاسبة والهيئات المهنية والكيانات الخاصة الأخرى، وتنظم وحدة الاستخبارات المالية وسلطة إنفاذ القانون والسلطات التنظيمية ذات الصلة المسؤولة عن مكافحة غسل الأموال طائفة كاملة من برامج الدعاية والبرامج التثقيفية، وذهبت إلى أبعد من ذلك بإجراءات المتابعة القضائية ضد موظفي اللجنة المستقلة بسبب عدم معالجة التحقيقات أو الملاحقات القضائية على نحو كاف(مؤتمر الدول الأطراف،2017،ص27/26)، وما يعاب على هذه الهيئات الوطنية عدم وجود قنوات اتصال وعدم فعالية في جانب التحسيس والتوعية، فالتوعية لابد لها من بعد استراتيجي يمتد حتى للأجيال الصاعدة، في المؤسسات

المهنية وإلى كل المستويات التعليمية (الابتدائية والثانوية والجامعية)، بإحداث برامج ونوادي للتشجيع على محاربة الفساد، فدولة المكسيك عملت في عام 2008 بتولي وزارة التربية والتعليم مسابقة رسم تسمى "وداعا للغشاشين "حيث توسعت دائرة المشاركة فبها للأطفال حوالي 8ملايين طفل ويشارك فيها سنويا أكثر من 23 ألف مدرسة(مؤتمر الدول الأطراف،2013،ص9/8).

4. المقومات التشريعية: وهي التشريعات للقوانين التي تعمل في سبيل قمع الجريمة وإصلاح المجرمين، فقانون الفساد الجزائري يحتاج إلى التحين لمسايرة التطور الإجرامي الواقع في الجزائر، فهناك استفحال للظاهرة الإجرامية الفساد وخاصة جرائم ذوي الياقات البيضاء-جرائم أصحاب السلطة والمال- التي يصعب الكشف عنها والإبلاغ عنها، فوفق المادة 78 من القانون الجنائي لدولة الصين تشجع الأفراد على التبليغ على أعمال الفساد المشتبه فيها، إما إلى مركز الإبلاغ التابع للجنة المستقلة لمكافحة الفساد أو المكاتب الإقليمية، ويمكن الإبلاغ دون الكشف عن الهوية، ويعمل مركز الإبلاغ على مدار الساعة طوال السنة، وهذا تنفيذا للمادة 13 الفقرة 2 لاتفاقية الأمم لمكافحة الفساد، التي تشجع على إنشاء آليات متاحة للاستخدام الإنترنت للإبلاغ للجهات المعنية، مع إمكانية عدم إفشاء الهوية للمبلغ، والإبلاغ في المادة 20 من قانون مكافحة غسل الأموال يقع على عاتق المؤسسات المالية للإبلاغ عن العمليات المشبوهة، وذهبت بعض الدول إلى أبعد من ذلك، بالتشجيع على الإبلاغ، فتنصص اللوائح التنظيمية للنيابة العامة الشعبية للصين على إمكانية منح مكافآت مادية للمواطنين المبلغين(مؤتمر الدول الأطراف،2013،ص10) وفقا لنص المادة 78 من القانون الجنائي لدولة الصين .

المطلب الثاني : متطلبات الاستراتيجية الإدارية: تحكم الاستراتيجية دعائم معينة تتمثل في مجموعة من الأفكار الأساسية، والتي تعتبر منطلقات لتحقيق أهداف معينة، وهذه المتطلبات في عدة مبادئ الاستراتيجية هي كالآتي :

1. مبدأ العلمية: الاستناد إلى الأساس العلمي القائم على الاستفادة من الخبرات والتخصصات، ودراسة الخطط السابقة والاستفادة من التجارب السابقة، والاستخدام العلمي المتطور عند مواجهة الجريمة، وهذا ما أوصت به الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 31 تشرين الأول 2003 والتي عرفت إجماع وارتفاع في عدد الموقعين؛ لما تميزت به من تدابير رئيسية للمحاربة الفساد، ومتمثلة في أربع مجالات رئيسية في هذه الاتفاقية، وينقسم كل منهما إلى فصول منفصلة هي: التدابير الوقائية، التجريم، التعاون الدولي، واسترداد الموجودات، هذه القضايا تمثل الركائز الأساسية لاتفاقية مكافحة الفساد(خلف،2016،ص6).

2. مبدأ مركزية التخطيط ولامركزية التنفيذ: منهاجا متكاملا موحدا من الناحية العلمية، فمركزية التخطيط حتى يسير وفق مخطط مدروس وموحد، مع اللامركزية في العمل على تنفيذه، مع انتظار الأوامر المركزية.

3.مبدأ الإلزامية والمرونة: ضرورة الالتزام في التنفيذ بخطط تحقيق الأهداف لجميع الأجهزة، وتأهيل الأجهزة القضائية والأمنية على تطبيق السياسة المتبعة للوقاية من الفساد ومكافحته.

4. مبدأ الواقعية: ملائمة الأساليب للواقع الذي سوف تنفذ فيه، حتى تستطيع الأجهزة والإمكانيات المتوفرة لتنفيذ الوقاية والمكافحة للظاهرة الإجرامية، سواء كانت اقتصادية سياسية اجتماعية.

5. مبدأ الاستمرارية والمشاركة: صفة الاستمرارية والتطوير المستمر والتخطيط لمواجهة متطلبات الضبط، وهذا يتلخص في عنصرين هامين هما: التخطيط وتطوير القطاع باستمرار لما يفرضه تطور المجتمع ووسائل التكنولوجيا المتطورة، فاستحدث جرائم تكنولوجيا جديدة وجب مواجهتها بآليات التقنية الحديثة، وهذه هي التدابير التي أوصى بها مؤتمر الدول الأطراف "يهيب بالدول الأطراف أن تستمر في تطوير وتعزيز استخدام التكنولوجيا المعلومات والاتصال، من أجل تحسين الفعالية والكفاءة في تنفيذ المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وذلك من خلال استخدام آليات الحكومة الإلكترونية ومنصات الإنترنت وتطبيقات الهواتف

الذكية والخدمات الإعلامية بواسطة الهواتف المحمولة ووسائل التوصل الاجتماعي(مؤتمر الدول الأطراف،2015،ص14) "

المبحث الثاني :استراتيجية الإدارة الإلكترونية للوقاية من الفساد المالي ومكافحته .

بدأت الدول تتسابق في تطبيق الإدارة الإلكترونية نظرا لما تحققه من فوائد ومزايا لإنجاز العمليات المختلفة داخل المؤسسة، وهذا ما استحدثت البوابة الإلكترونية كاستراتيجية إدارية للوقاية من الفساد ومكافحته، في ظل تطور الإدارة الإلكترونية التي تلعب دور كبير في تسهيل خدمات المرفق العمومي ومساعدة الموظف على تأدية خدمته بسرعة كبيرة، وذلك بتوفير كل المعلومات من خلال شبكات الإنترنت لتطوير الإدارة الإلكترونية.

المطلب الأول : الإدارة الإلكترونية: هي "قدرة القطاعات الحكومية المختلفة على تقديم الخدمات والمعلومات الحكومية التقليدية للمواطنين بوسائل إلكترونية بسرعة ودقة متناهيتين، وتكاليف وجهد أقل وفي أي وقت"(شايب،2017،ص34)، وقد عرفت الإدارة الإلكترونية أيضا على أنها: " القيام بمجموعة من الجهود التي تعتمد على تكنولوجيا المعلومات لتقديم المنتجات لطلابها من خلال الحاسب الآلي، والسعي لتخفيف حدة المشكلات الناجمة عن تعامل طالب المنتجات مع الأفراد؛ بما يسهم في تحقيق الكفاءة والفعالية في الأداء التنظيمي"(أنساعد- فلاق،2013،ص3).

كما عرفت الإدارة الإلكترونية انطلاقا من اعتبارها آلية لمكافحة الفساد، نجد التعريف الذي وضعه البنك الدولي: " أن الإدارة الإلكترونية مصطلح حديث يشير إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساءلة الحكومة، فيما تقدمه من خدمات إلى المواطن ومجتمع الأعمال، من خلال تمكينهم من المعلومات بما يدعم كل النظم الإجرائية للحكومة ويقضي على الفساد"(عشور،2014،ص461).

وبعد التعرف على تعريف الإدارة الالكترونية يمكن القول أن تطبيق هذه الآلية الجديدة كان في مختلف الدول، لما له من فوائد(سعد غالب،2009،ص204)، ومن بينها الجزائر التي تسعى جاهدة لمواكبة التطور العلمي والتكنولوجي، وعليه لابد من توفير بعض المتطلبات والمقومات الأساسية والضرورية لنجاح تطبيق الإدارة الإلكترونية، بالتعميم وخلق بنك معلوماتي شامل، يشمل معلومات النشاط العام والخاص، ويربط بين كل القطاعات، تجسيدا للشفافية والمساواة، وهذا حتى في دفع الضريبة، وحقوق التأمين وتقاضي الأجرة، وهذا ما يجب اتباعه من استراتيجيات؛ حتى تتمكن الإدارة الإلكترونية من الحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي .

الفرع الأول : استراتيجية الإدارة الإلكترونية لرقابة الفساد المالي والوقاية منه : إن السياسة الوقائية التي وضعها المشرع الجزائري هي ليست النصوص التنظيمية وحدها فقط، والتي تعمل على هذا المسار الوقائي؛ بل حق أيضا هيئات رقابية وهيئات للتوجيه والتحسيس؛ حتى لا يقع أي من التعاملات في الفساد الإداري والمالي، فأحدثت البوابة الإلكترونية بموجب قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1435 الموافق 17نوفمبر سنة 2013 لدعم أكثر لمبادئ الشفافية والمساواة بين المتعاملين، فقد أحدثت هذه الإدارة الإلكترونية بوابة خاصة بعقود الصفقات العمومية وكل التعاملات الخاصة بها، كآلية رقابية لكل المعاملات وآلة إعلامية للإطلاع على كل ما يتعلق بالصفقات العمومية، فهي أداة فعالة لترسيخ الشفافية والنزاهة والمراقبة والمساءلة.

هذا تجسيدا للاتفاقيات الدولية من خلال التدابير التي أوصى بها مؤتمر الدول الأطراف على" يهيب بالدول الأطراف أن تستمر في تطوير وتعزيز استخدام التكنولوجيا المعلومات والاتصال من أجل تحسين الفعالية والكفاءة في تنفيذ المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وذلك من خلال استخدام آليات الحكومة لإلكترونية ومنصات الإنترنت وتطبيقات الهواتف الذكية والخدمات الإعلامية بواسطة الهواتف المحمولة ووسائل التوصل الاجتماعي(مؤتمر الدول الأطراف،2015،ص34)"، فهذه التدابير توصي بضرورة استغلال كل ما

يتعلق بوسائل التكنولوجيا الإعلامية حتى نعطي ونوفي الشفافية حقها، ولكن البوابة الإلكترونية وحدها ليست كافية، فعلينا المزيد من تعميم الإدارة الإلكترونية وخلق ترابط بين كل شبكات الخدمة العمومية واستخدام كل وسائل الاتصال والتواصل، مع تدعيم مشاركة المواطنين للتصدي لمظاهر الفساد بكل وسائل التكنولوجيا الحديثة للتبليغ وكشف الفساد، باستخدام كل مواقع التواصل وكل أفراد المجتمع والهيئات والمؤسسات الخاصة والعمومية، فأوصى مؤتمر الدول بأن وسائط التواصل الاجتماعي ومنها الفيسبوك وتويتر ووتساب والمدونات، أخذ يزداد في عدد من الدول التي تستخدمها من أجل تعميم المعلومات على الجمهور، مما يشجع مشاركة الجمهور، وتستخدم هذه المنصات الشبكية لتسير الإبلاغ عن حالات الفساد، من خلال إقامة صلة الوصل بين الجمهور على النحو المباشر، والهيئات المعنية بمكافحة الفساد وأجهزة التحري والتحقيق(مؤتمر الدول الأطراف،2017،ص12) .

الفرع الثاني : استراتيجية الإدارة الإلكترونية لبعض الدول في مكافحة الفساد المالي : الإدارة الإلكترونية هي النسخة الافتراضية عن الحكومة الحقيقية(بدران،2004،ص45)؛ إلا أن لها مزايا(الملحم-خيربك،2004،ص124)تجعلها تختلف عن الإدارة العادية ومن أبرزها (الصيرفي،2007،ص162/163)، أنها تعزز القدرات التنظيمية والرقابية والسرعة في انجاز التعاملات وتحقق الشفافية والمساواة بين المتعاملين وهذا ما تطمح إليه كل الدول:

الهند : على ضوء دراسة قام بها المركز البحوث الإعلامية (c m s : centre of media studies) على عدد من الهيئات الحكومية، نجد أن : 62% من الشعب الهندي يجد أن الفساد هو ظاهرة حقيقية ومتوغلة في البلاد، وأنهم يضطروا لدفع الرشاوى للحصول على الخدمات التي يريدونها من الهيئات الحكومية، وأن ثلث مسببات الفساد يمكن إزالتها عن طريق استخدام التكنولوجيا الحديثة في المجالات المختلفة، حيث أن استخدام التكنولوجيا سوف يؤدي إلى تحقيق الشفافية في توصيل الخدمات الحكومية .

المكسيك : كذلك أيقنت الحكومة المكسيكية بضرورة عمل إصلاحات هيكلية في أجهزتها الإدارية لتحقيق قدر أعلى من الكفاءة والفعالية في الإدارة الحكومية، وإيمانا من السلطة المكسيكية بالارتباط القوي بين القضاء على الفساد وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فقد تبنت عدة آليات لدعم الاقتصاد بالعمل على الحد من الفساد، وذلك بإنشاء "الهيئة الفيدرالية للحصول على المعلومات "وهي هيئة مستقلة تعمل على حصول المواطن على المعلومات والبيانات الحكومية، بالإضافة إلى إنشاء وحدة إدارة مشروع "مكافحة الفساد" بوزارة الإدارة العامة، واستحداث نظام على الخط الحاسوبي المباشر لرفع الدعاوى والشكاوى على موظفي الخدمة العمومية، يتيح المجال لتقديم الشكاوى على الخط الحاسوبي المباشر، أو بواسطة هاتف على الرقم المفتوح 24ساعة يوميا، ولتحميل المستندات الداعمة للشكوى ولمتابعة التحقيقات الخاصة بذلك، ويتيح المجال لمعالجة المناقصات والعقود العمومية إلكترونيا(مؤتمر الدول الأطراف،2017،ص10) .

الولايات المتحدة الأمريكية : الولايات المتحدة الأمريكية حددت ثمان محاور لمكافحة الفساد ومن بينها رفع كفاءة الجهاز الإداري والهيئات الحكومية(وزارة الدولة للتنمية الإدارية – مصر ، http://www.transparency.org.kw.au-ti.org/upload/books/544.pdf)، ففي مارس 1993 صرح الرئيس "بيل كلينتون" بأنه يعتزم "إعادة اختراع الحكومة "عندما أعلن أن هدف إدارته هو جعل الحكومة الفيدرالية بأكملها أقل تكلفة وأكثر كفاءة، وأنه يسعى إلى تغيير الثقافة البيروقراطية السائدة وقتها، ويعتمد على سياسة واستراتيجية تكنولوجيا المعلومات(ناجي،2017/2018،ص91)، فهو أسس إلى واقع إلكتروني جديد في تقديم الخدمة العامة لمنتفعيها من كافة أطراف المجتمع المعني، ويمنع المحاباة والانحياز لصالح جهة أو طرف أو مجموعة أو فرد معين على حساب الآخرين، وذلك لأن الإدارة الإلكترونية تتم وفق إرشادات وتعليمات محددة

الكترونيا، وبشكل مسبق لا يمكن التلاعب بها من قبل أي كان ولصالح أي كان؛ مما يجعل مبدأ الحياد هو أساس تقديم الخدمات الإلكترونية(ربيع،2017،ص977/976)، هذا الواقع كان له دور كبير في تطوير المرفق العام وتفعيل مبدأ الشفافية والمساواة، وهذا بخلق البوابة الإلكترونية للرقابة .

المطلب الثاني : البوابة الإلكترونية واستراتيجياتها لمراقبة للصفقات العمومية .

الفرع الأول: ماهية البوابة الإلكترونية: تعرّف الصفقات العمومية بموجب المادة 2 من المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن قواعد تنظيم الصفقات العمومية بأنها:" عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به، تبرم بمقابل مع متعاملين اقتصاديين وفق الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم، لتلبية حاجات المصلحة المتعاقدة في مجال الأشغال واللوازم والخدمات والدراسات"، ولقد استحدث المشرع الجزائري البوابة الإلكترونية من أجل تبادل المعلومات بين المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين، وتسيّر من قبل كل من وزارتي مالية وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، طبقا للمادة 204 من المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن قانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام وبموجب القرار المؤرخ في 17نوفمبر سنة 2013 المحدد لمحتوى البوابة الإلكترونية، وكيفية تسيرها.

أولا: تعريف البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية: هي أرضية معلوماتية ومنصة مبرمجة رقميا، أنشئت في ظل التطور الرقمي للمعلومات، حتى يستطيع المتعاملين الاقتصاديين الاطلاع من خلالها على كل محتوى البوابة، من معطيات ومعلومات وتبادلها إلكترونيا، فهي موقع الكتروني جامع وبنك للمعلومات الخاصة بالصفقات العمومية.

ثانيا: محتوى البوابة الإلكترونية : تعتمد الإدارة الإلكترونية عموما على تطوير البنية المعلوماتية داخل المؤسسة بصورة تحقق تكامل الرؤية، ومن ثمة أداء الأعمال(نجم،2004، ص127)، فهذا ما عملت عليه البوابة الإلكترونية من توفير خدمات معلوماتية وحمايتها، وهذا ما حددته المادة 03 من القرار المؤرخ في 17 نوفمبر 2013 المحدد لمحتوى البوابة الإلكترونية المتعلقة بالصفقات العمومية وكيفية تسييرها، وكيفية تبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية كما يلي: "تضمن البوابة نشر المعلومات والوثائق الآتية:

1ـ تتكفل البوابة بنشر كل المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية التشريعية والتنظيمية والاستشارات القانونية للصفقات العمومية.

2ـ تقوم بنشر ومبادلة الوثائق وكل المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية.

3ـ نشر إعلانات المناقصات وإبرام الصفقات العمومية بالطريقة الالكترونية .

4ـ تحتوي البوابة على قائمة كل المتعاملين الاقتصاديين، والممنوعين والمقصيين من الصفقات العمومية.

5ـ تحتوي البوابة على قوائم الصفقات المبرمة، والمؤسسات المستفيدة.

6ـ تحتوي البوابة على قائمة المؤسسات التي سحبت منها شهادة التصنيف والكفاءة.

7ـ تقوم بنشر الأرقام الاستدلالية للأسعار.

8ـ تقوم بنشر تقارير المصالح المتعاقدة المتعلقة بتنفيذ المشاريع.

ثالثا: أهداف البوابة الإلكترونية: إن الإدارة الإلكترونية ينتظر منها أن تحقق جملة من الأهداف، (السلمي،2002،ص255/253) ضمن سياستها التنظيمية والرقابية ومتمثلة في عدة نقاط(السالمي-السليطي،2009،ص37/36) أهمها هي:

ـ ترشيد العمل الإداري وإعادة تنظيمه وتأهيل الكوادر البشرية وتزويدهم بالتقنية الحديثة، وخلق البطاقة الإلكترونية للمتعاملين الاقتصاديين، حتى يسهل التعامل معهم ومراقبتهم.

ـ تدعيم الشفافية والمساواة بوضوح تام والعمل والمصداقية للتخلص من البيروقراطية.
ـ تعزيز التعاون وتبادل المعلومات داخل المؤسسات وخارجها.

الفرع الثاني : استراتيجية البوابة الإلكترونية للوقاية من الفساد ومحاربته .

أنشأت البوابة الإلكترونية لحماية المبادئ العامة للمرفق العام تحسين خدماته، لذا عليها أن تقوم بحماية معلوماتية في ظل التطور التكنولوجي، الذي يهدد كل المنظومات الإلكترونية، فاستراتيجية البوابة الإلكترونية لحماية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية هي:

أولا :استراتيجية البوابة الإلكترونية لحماية المعلوماتية : إن السبب الرئيسي لنجاح الإدارة الإلكترونية يكمن في عنصرين هامين هما: الحماية القانونية التي تضبط عملها وتحمي تبادل ونشر المعلومات(بن درويش،2005،ص12/11) في التشريع الوطني، لأنها بمثابة بنك معلوماتية، وإمكانيتها في توفيرها الحماية اللازمة للبيانات والمعلومات الشخصية، أي عدم الإطلاع على الرسائل الإلكترونية إلا من طرف الأطراف المسموح لهم بذلك، ويمكن استخدام تقنيات أمنية لتحقيق ذلك منها(دفرور ـ شاهد ـ عرابة، 2016،ص128) :

1ـ التشفير : والذي يقصد به منع أي جهة غير مسموح لها من فهم محتوى الرسالة، وهو نوعان التشفير المماثل والتشفير غير مماثل.

2 ـ التوقيع الرقمي : وذلك باستخدام مفتاح خاص لتشفير الرسالة من قبل المرسل.

3 ـ البصمة الإلكترونية للرسالة: وذلك للتأكد من عدم حصول أي تغيير في الرسالة وفي حالة العبث أو التخريب، فهذا يعني عدم تطابق البصمة معها.

4ـ الشهادات الرقمية : وهي عبارة عن وثائق إلكترونية تصدرها الجهة ذات الصلاحية تتيح التحقق من الهوية.

ـ وهناك العديد من المقومات الأخرى يمكن الاستعانة بخبرات الشركات والدول العربية والعالمية، كتقنية متخصصة في مجال تقنية المعلومات والاتصالات، وتطبيقات الإدارة الإلكترونية في الدول متطورة تكنولوجيا، تستعين بها لتبني مشروع الإدارة الإلكترونية، وباعتبار الجزائر في خطواتها الأولى لتبني هذا المشروع، يمكن تعداد البرامج التي قامت بها الإدارة الإلكترونية لتهيئة البيئة اللازمة للتطبيق الناجح لهذه الآلية الجديدة، وباعتبار البوابة إدارة إلكترونية تتميز بعدة خاصيات ومبادئ تميزها عن الإدارة التقليدية ضمن استراتيجيتها للحد من التجاوزات الواقعة في إبرام الصفقات العمومية, إجراءات منصوص عليها في المادة 7 من نفس القرار و المتمثلة في المبادئ التالية:

1- يجب أن تضمن صيغ وأشكال رقمنة الوثائق المكتوبة وعدم المساس بسلامتها.
2- توقيع الوثائق بالطريقة الإلكترونية المؤمنة مع احترام الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.
3- التعرف على هوية المتعاملين الاقتصاديين والتأكد منها، من خلال البطاقة الإلكترونية.
4- سرية الوثائق المتبادلة بالطريقة الإلكترونية:
5ـ تتم حماية الوثائق المتبادلة بالطريقة الإلكترونية عن طريق نظام ترميز الوثائق، مع احترام الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول به، واعتماد معايير ومقاييس تسمح لأنظمة معلوماتية مختلفة بالتواصل من أجل تبادل المعطيات.
6- تتبع الأحداث وتعقب تبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية، يتضمن تاريخ وتوقيت الوثائق المتبادلة بالطريقة الإلكترونية، مع تسليم وصل يبيّن تاريخ وتوقيت استلام العروض، لكل عرض يرسل بالطريقة الإلكترونية.
7- تأمين أرشفة الوثائق الرقمية بالطريقة الإلكترونية.

ـ هذه الآليات التي تضمن مبادئ الصفقات العمومية من المنافسة والمساواة بين المتعاملين من خلال خاصيتين في البوابة الإلكترونية هما مبدأ السرية والشفافية في العقد الإداري الإلكتروني، والتي يستطيع من خلالها الإطلاع على المعلومات من قبل الجميع وفي نفس الوقت(قيدار، 2008، ص164/129).

ثانيا :استراتيجية البوابة الإلكترونية لرقابة الصفقات العمومية : أحدثت هذه البوابة بموجب قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1435 الموافق 17نوفمبر سنة 2013، يحدد محتوى البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية وكيفية تسييرها، وكيفية تبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية، منشور في الجريدة الرسمية العدد 21 الصادر بتاريخ 09 أفريل 2014 .

- فهذه البوابة تكون بمثابة بنك جامع للمعلومات، وأحدثت للمراقبة والكشف، والعلانية لكل ما يتعلق بالصفقات العمومية والمتعاملين الاقتصاديين، لتبادل المعلومات ومحاربة الفساد، فالهدف من إنشاء البوابة السماح بالاطلاع على منشورات ومبادلات الوثائق والمعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية، وكذلك إبرام الصفقات العمومية بالطريقة الإلكترونية نص المادة 02 من القرار(القرار المؤرخ في 11/17/ 2013، م2)، فالبوابة تحتوي على كل ما يتعلق بالصفقات العمومية، وكل قوائم المتعاملين الاقتصاديين المقصيين والممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية، وقائمة المؤسسات التي سحبت منها شهادة التصنيف والكفاءة، وكذلك الأرقام الاستدلالية للأسعار حتى لا يقع أي تجاوز وتحايل، إضافة إلى كل هذا فالبوابة سهلت كل ما يتعلق بالصفقات العمومية من نشر للإعلانات والتي تتم عبرها تبادل كل الوثائق اللازمة للتعاملات في مجال الصفقات العمومية المواد 15-16-17 من القرار الخاص بالبوابة الإلكترونية للصفقات العمومية، فهذه البوابة جسدت الشفافية في التعامل والمعلومة؛ فكلما أتيحت المعلومة بشكل واسع كلما زاد ذلك من فرص الرقابة على منفذي السياسات الحكومية، وعلى الكشف عن أي خلل ممكن أن يحدث فيها ما يكبح انتشار الفساد(جريو،2018،ص127)، البوابة آلية رقابية يمكن تصنيفها في الرقابة القبلية أو البعيدة؛ لأن من خلالها نستطيع كشف الفساد قبل إبرام الصفقة أو بعدها أو أثناء انجاز المشاريع؛ فالبوابة آلية فعالة يمكن الاعتماد عليها واستغلالها لمحاربة الفساد.

ـ كذلك تعتبر البوابة كرقابة بعيدة (عن بعد) حيث نقوم على إثرها بمتابعة كيفية إبرام الصفقات وتفويض المرفق العمومي وتنفيذ الاتفاقية - بالمراقبة الميدانية – ومدى التزام المفوض له وتقييم نجاع التسيير والتأكد من وجود الخدمات وضمان احترام مبادئ المرفق العام، وهذا ما نصت عليه المادة 83.82 من المرسوم رقم 199/18 (المرسوم199/18، م83.83)، فهذه الرقابة تضمن حسن خدمات المرفق والتزاماته اتجاه المصلحة العامة، أو رقابة قبلية نستطيع من خلالها إعطاء الإشارة لعقد الصفقة بعد احترام التنظيم المعمول به .

ـ فمعظم الدول يستخدم الإنترنت كأداة للتوعية والإعلام بشأن مكافحة الفساد، والتشجيع على نشر معلومات تهدف إلى المساهمة في عدم التسامح مع المفسدين، فالولايات المتحدة الأمريكية من خلال سلطاتها الثلاث (القضائية، التنفيذية، التشريعية) تستخدم الإنترنت كأداة لإشراك الشباب من أجل توعيتهم بكيفية عمل الحكومة الاتحادية، وأهمية الحوكمة الرشيدة وقضايا أخرى ذات الصلة بالفساد، استخداما بكل وسائط الإعلام الاجتماعية عموما، بغية توعية الجمهور بشأن الشفافية والاحتيال والفساد؛ وكذلك تجربة إندونيسيا التي سخرت نحو 150 مليون دولار سنويا لتعبئة تكنولوجيا الإنترنت والهاتف المحمول لتعزيز الرقابة على المشاريع والشفافية والفعالية الكلية؛ حيث التزمت الحكومة باستخدام التكنولوجيا لتحسين نظم الحوكمة ومشاركة المواطنين(كارولين- ليونارد ، https://www.mubasher.info/news/1993897)، وهذا ما قد أوصى به كذلك مؤتمر الدول الأطراف حيث نص ب: " يهيب بالدول الأطراف أن تستمر في تطوير وتعزيز استخدام التكنولوجيا المعلومات والاتصال من أجل تحسين الفعالية والكفاءة في تنفيذ المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وذلك من خلال استخدام آليات الحكومة الإلكترونية ومنصات الإنترنت وتطبيقات الهواتف

الذكية والخدمات الإعلامية بواسطة الهواتف المحمولة ووسائل التوصل الاجتماعي(مؤتمر الدول الأطراف،2015،ص34)"؛ والبوابة الإلكترونية ليست كافية وحدها فعلينا المزيد من تعميم الإدارة الإلكترونية، وخلق ترابط بين كل شبكات الخدمة العمومية، واستخدام كل وسائل الاتصال والتواصل، مع تدعيم مشاركة المواطنين للتصدي لمظاهر الفساد، بكل وسائل التكنولوجيا الحديثة للتبليغ وكشف الفساد عبر كل مواقع التواصل لكل أفراد المجتمع، فالتقنية الإلكترونية هي آلية لتعزيز الرقابة وأداة فعالة لترسيخ الشفافية والنزاهة والمراقبة والمساءلة(كارولين- ليونارد، https://www.mubasher.info/news/1993897)،ومواقع التواصل تساعد على الإبلاغ بإشراك كل أفراد المجتمع على التجاوزات أو اكتشافها آليا بالإطلاع على المعطيات المتبادلة بين الإدارات والأفراد، إضافة إلى استغلال التقنية بإعداد برامج الإبلاغ في كل التعاملات المشبوهة التي تتم في الهيئات المالية، كالبنوك والجباية، بالتكنولوجيا الجديدة لمكافحة الاحتيال، وخاصة تمويل البنوك للمشاريع بالرقابة والمتابعة عن بعد، فالرقابة بالمراقبة إلكترونيا يمكن لها أن تتطور في مراقبة المشاريع وانجازها وكيفية سير المرافق العمومية، بالمراقبة بالبث المباشر وخاصة التي تخضع لعقود المناولة.

الخاتمة : تعمل السياسة العامة من خلال أجهزتها المادية والمعنوية على خلق أطر قانونية تنظيمية لمعالجة الظواهر الاجتماعية المنحرفة والعمل بالضبط الإداري والقضائي للتصدي لها، فتعمل بالموازاة السياسة الإدارية للضبط والتنظيم للوقاية مع السياسة الجنائية لكشف المجرمين وردعهم ، فعلى هذه السياسات أن تتكامل فيما بينها، حتى تصبح أكثر فاعلية مع العمل على مسايرة التطور الحاصل في الجريمة واستحداث آليات التقنية الحديثة، حتى لا يعاقب البريء ويفلت من العقاب المجرمين، أو تضيع الحقوق ويتسلط الخارج عن القانون على المجتمع؛ لذا فمعالجة الظاهرة الفساد هو البدء بمعرفة الأسباب الحقيقية المؤثرة فيها ومن ثمة عمل السياسة العامة للدولة بكل مقوماتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وكل الفاعلين والمؤثرين فيها، ثم الصياغة القانونية لكل المؤثرات الثلاث من السياسة الوقائية والتجريم وسياسة العقاب، ثم بعد ذلك تقييم مدى نجاع السياسة المنتهجة وتأثيراتها الإيجابية والسلبية على المجتمع وبالأخص على المجتمع الوظيفي الإداري، فهل هي في خدمة التسيير الإداري أم عائق وكبح للخدمة العمومية؟

إن نجاع معظم السياسات وعلاجها للظواهر الاجتماعية أو الاقتصادية أو أي كان مجالها يرتكز أساسا على السياسة الوقائية، لأن الوقاية خير من العلاج، وهذا ما نتمناه بالمزيد بالعمل الوقائي والرقابي من خلال جملة من التوصيات والاقتراحات التالية:

1- تطوير التعاملات الإلكترونية ، وخلق نظم قانونية لضبطها وتنظيمها.
2- تطوير الجهاز الإداري وتعميم الإدارة الإلكترونية.
3- اعتماد العقود الإلكترونية وتطوير المراقبة الإلكترونية عن بعد، حتى تكون المراقبة في كل الأحوال.
4- اعتماد الملف الإلكتروني وتبادله في البوابة مع الملف التقليدي حتى لا يقع أي تجاوز للمصداقية.
5- المزيد من العمل الرقابي الداخلي والخارجي والتشارك في التسيير، أي تفعيل سلطة المجالس وخاصة الإدارية، حتى تكون القرارات والعقود في شفافية ومسؤولية .
6- إحداث هيئات توجيهية واستشارية إلكترونيا للوقاية والتنظيم، وخاصة بالنسبة للمسيرين قليلي ومنعدمي الخبرة،، فتكوينهم وربطهم بهيئات قانونية استشارية إلكترونيا يحسن من الممارسة الإدارية في التسيير، لأن جل الإدانات بجرائم الفساد كانت لمسيرين وموظفين قليلي التجربة، وإضافة إلى تفعيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد كما ونوعا، بخلق فروع لامركزية وتكثيف العمل التوعوي.
7 ـ العمل على تطوير المنظومة الإلكترونية واستغلالها أحسن استغلال للتصدي لظاهرة الفساد.

8 ـ خلق بنك معلوماتي لكل القطاعات يساهم في توفير المعلومة، والربط بين كل القطاعات، حتى تسهل عمليات التحري والمراقبة الإلكترونية.

قائمة المصادر :

القوانين :

ـ القانون رقم06/01، المؤرخ في(2006/02/20)، يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، جريدة رسمية عدد14الصادرة في 2006/03/08.

- المرسوم الرئاسي رقم 247/15، المؤرخ في (2015/09/16) ، يتضمن الصفقات العمومية وتفويض المرفق العام، الجريدة الرسمية العدد 50 الصادرة في 2015/09/20.

ـ المرسوم 199/18، المؤرخ في(2018/8/2)، يتعلق بتفويض المرفق العام، جريدة رسمية عدد 48 الصادرة في 08/05/ 2018.

ـ القرار المؤرخ في (11/17/ 2013)، المحدد لمحتوى البوابة الإلكترونية المتعلقة بالصفقات العمومية وكيفية تسييرها، جريدة رسمية العدد21 الصادرة في 2014/04/09.

الكتب :

- (بدران) عباس.(2004). الحكومة الالكترونية من الإستراتيجية للتطبيق، بيروت، ط1: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

ـ (السالمي)علاء عبد الرزاق ـ (السليطي) خالد إبراهيم.(2009). الإدارة الإلكترونية، عمان الأردن، ط1: دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع.

ـ (السلمي)علي.(2002). إدارة التمييز، نماذج وتقنيات الإدارة في عصر المعرفة، القاهرة: دار غريب (مكتبة الإدارة الجديدة).

ـ (محمد) سمير أحمد.(2009). الإدارة الإلكترونية، عمان، الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.

ـ (سعد غالب)ياسين.(2009). نظم المعلومات الإدارية، عمان، الأردن، ط1: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.

ـ (العلاق)بشير.(2008). الإدارة الحديثة نظريات ومفاهيم، عمان، الأردن: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.

ـ (غنيم)أحمد محمد.(2004). الإدارة الإلكترونية آفاق الحاضر وتطلعات المستقبل، مصر: المكتبة العصرية.

ـ (الملحم)حسام ـ (خير بك)عمار.(2000). شبكات الانترنت، بنيتها الأساسية وانعكاساتها على المؤسسات، دمشق، سوريا، ط1: دار الرضا للنشروالتوزيع.

ـ (نجم)نجم عبود.(2004). الإدارة الإلكترونية "الاستراتيجية والوظائف والمشكلات"، العربية السعودية: دار المريخ للنشر.

ـ (الصيرفي)محمد.(2007). الإدارة الإلكترونية، مصر، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.

الرسائل :

ـ (بن درويش)علي محمد عبد العزيز.(2005). تطبيقات الحكومة الإلكترونية" دراسة ميدانية على إدارة الجنسية والإقامة بدبي"، (رسالة ماجيستر في العلوم الإدارية) ، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية.

ـ (ناجي)حسين.(2018/2017). دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري (الولايات المتحدة الأمريكية نموذجا)، رسالة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة بسكرة.

الملتقيات :

ـ (أنساعد) رضوان ـ (فلاق)محمد(2013). الإدارة الإلكترونية (مفهومها، متطلبات تطبيقها) "عرض تجارب بعض الدول العربية"، الملتقى الدولي حول: متطلبات إرساء الحكومة الإلكترونية في الجزائر، دراسة تجارب بعض الدول. الجزائر. جامعة سعد دحلب بالبليدة ، من 13 الى14 ماي2013.

ـ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد(2013).الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد. فينا. من 26الى28اغسطس 2013.

- مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد(2015).تقرير المؤتمر في دورته السادسة. الإتحاد الروسي. في سانت بطرسبرغ ، من 2الى 6 نوفمبر2015.
- مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد(2017).استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. فينا. من 19الى23 حزيران/يونيه 2017.

الدوريات :

- (جريو)سارة(2018). دور الحكم الراشد في الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري. مجلة الاقتصاد والمالية، جامعة الشلف. المجلد 4، العدد 2، ص130/120.
- (خلف)حسام عبد الأمير (2016). الأطر القانونية الدولية والإقليمية لمكافحة الفساد(دراسة مقارنة). مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد. العدد الخاص 2016 ،ص27/1.
- (دفرور) عبد المنعم - (شاهد)إلياس - (عرابة) الحاج (2016). تقييم تجربة تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر. المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة ورقلة. العدد03، ص135/121.
- (ربيع) نصيرة (2017)."دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل مبدأ الشفافية". مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة .العدد8، ج2، ص982/964
- (شايب) محمد(2017).ما مدى الجاهزية الإلكترونية للحكومة الجزائرية؟ مؤشر الإستخدام التكنولوجي مثالا(2012-2016). المجلة العربية الدولية للمعلوماتية، جامعة نايف العربية. المجلد الخامس، العدد10، ص44/33.
- (عشور) عبد الكريم(2014). دور الحكم الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري، الولايات المتحدة الأمريكية أنموذجا. مجلة الفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة. العدد11، ص473/459
- (قيدار) صالح(2008).إبرام العقد الإداري الإلكتروني وإثباته. مجلة الرافدين للحقوق، العراق. المجلد رقم 10،العدد37 ،ص164/129.

المواقع الالكترونية :

- (حسني) درويش عبد المجيد، الاستراتيجية الأمنية والتحديات المعاصرة، ص6، منشور في: 2018/06/23 https://www.policemc.gov.bh/mcms-store/pdf/97a9c5c8
- (نيوف) صلاح ، مدخل إلى الفكر الاستراتيجي، كلية العلوم السياسية، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، ص6، منشور في:2019/08/27 http://www.abhatoo.net.ma الصفحة-الرئيسية/معلمة-نصية/التنمية-الاقتصادية-والاجتماعية/التنمية-الاجتماعية/الثقافة/قضايا-ثقافية/مدخل-إلى-الفكر-الاستراتيجي
- (كارولين) آنستي- (ليونارد) ماكرثي. التكنولوجيا أهم وسائل مكافحة الفساد. منشور في12 جانفي 2012 : https://www.mubasher.info/news/1993897/التكنولوجيا-أهم-وسائل-مكافحة-الفساد
- تجارب بعض الدول في مكافحة الفساد – وزارة الدولة للتنمية الإدارية – مصر2016 اطلع عليه في:2020/01/10 في الموقع : http://www.transparency.org.kw.au-ti.org/upload/books/544.pdf